A40-WP/231
TE/101
2/8/19

منظمة الطيران المدني الدولي

ورقة عمل

الجمعية العمومية – الدورة الأربعون

اللجنة الفنية

البند ٣٠ من جدول الأعمال: المسائل الأخرى المعروضة على نظر اللجنة الفنية

إعداد برامج سلامة وطنية فعَّالة ومناسبة

(ورقة مقدَّمة من أستراليا برعاية من كندا ونيوزيلندا وسنغافورة)

الموجز التنفيذي

بمقدور الدول أن تحقق منافع كبيرة في مجالات السلامة والكفاءة والاقتصاد من خلال إعداد وتنفيذ وتحديث برنامج سلامة وطني (SSP) مناسب وفعال. وتنبثق هذه المنافع من وضع آليات تحدد بوضوح إجراءات إدارة السلامة، ومن تحديد أولويات السلامة التي تستدعي من الدول تركيز اهتمامها ومواردها عليها.

وبروح مبادرة "عدم ترك أي بلد وراء الركب"، يتعين اتخاذ تدابير إضافية لمساعدة الدول التي لديها نُظم طيران أصغر نطاقاً، مثل الدول الجزرية في المحيط الهادئ، من أجل دعم تنفيذها لأحكام الملحق التاسع عشر – "إدارة السلامة" المتعلقة ببرامج السلامة الوطنية وخطط السلامة ونُظم إدارة السلامة.
وتشمل هذه التدابير إعداد إرشادات وموارد تعليمية أكثر ملاءمة لنُظم الطيران الصغيرة، وتعزيز المشاركة الإقليمية القائمة على التعاون.

الإجراء: تُدعى الجمعية العمومية إلى ما يلي:

أ) تشجيع الجهود المتواصلة التي تبذلها الدول من أجل الامتثال لأحكام الملحق التاسع عشر – إدارة السلامة، بما في ذلك تعزيز المشاركة الإقليمية القائمة على التعاون؛

ب) توصية الإيكاو بالتماس مشورة الدول، بما فيها تلك التي لديها برامج سلامة وطنية راسخة، بشأن التحديات التي تواجهها أو سبق أن واجهتها في الامتثال لأحكام الملحق التاسع عشر، وتبادل هذه التجارب مع الدول الأخرى؛

ج) توصية الإيكاو بإعداد إرشادات وموارد تعليمية هادفة موجهة تحديداً للدول ذات نُظم الطيران الأصغر للمساعدة على بناء قدراتها في وضع برنامج سلامة وطني متكامل وفعال يستوفي المتطلبات الرئيسية المحددة في الملحق التاسع عشر – "إدارة السلامة".

الأهداف الاستراتيجية:	ترتبط ورقة العمل هذه بالهدف الاستراتيجي الخاص بالسلامة.
الآثار المالية:	ستُنفذ الأنشطة المذكورة في هذه الورقة رهناً بالموارد المتاحة في ميزانية البرنامج العادي للإيكاو للفترة ٢٠٢٠–٢٠٢٢.
المراجع:	الملحق التاسع عشر – "إدارة السلامة" الوثيقة (Doc 10004) – "الخطة العالمية للسلامة الجوية" الوثيقة (Doc 9734) – "دليل مراقبة السلامة".

١ – المقدمة

١–١ تتفاوت البلدان حول العالم في مستوى إعداد برامج السلامة الوطنية (SSPs) وتنفيذها ومواصلة تحسينها، على النحو الذي يقتضيه الملحق التاسع عشر – "إدارة السلامة"، وتواجه الدول ذات نُظم الطيران الأصغر والموارد المحدودة تحديات خاصة في هذا الصدد.

١–٢ وتنصّ القاعدة القياسية ٣–١–١ من الجزء ٣–١ (برنامج السلامة الوطني) في الفصل الثالث من الملحق التاسع عشر، على أن تضع كل دولة برنامج سلامة وطنياً لإدارة شؤون السلامة الجوية لديها، بما يكفل بلوغ مستوى مقبول من الأداء في مجال سلامة الطيران المدني، وبما يتناسب مع حجم أنشطة الطيران وتعقيدها في تلك الدولة.

١–٣ كما تحدد النسخة المقترحة من "الخطة العالمية للسلامة الجوية" (GASP) للفترة ٢٠٢٠–٢٠٢٢، أهدافاً تقتضي من جميع الدول تنفيذ المبادئ الأساسية لبرنامج السلامة الوطني بحلول عام ٢٠٢٢، وتنفيذ البرنامج بصورة فعالة بحلول عام ٢٠٢٥، على نحو يتناسب مع مستوى تعقيد نظام الطيران في كل دولة.

١–٤ ويتخلل الملحق التاسع عشر و"دليل إدارة السلامة" (Doc 9859) و"الخطة العالمية للسلامة الجوية" (Doc 10004) وجهود الإيكاو في هذا المجال، إرشادات واضحة بشأن إدارة المخاطر على مستوى الدولة، لمساعدة الدول على تحقيق أهداف السلامة الجوية على الصعيدين الإقليمي والعالمي.

١–٥ ومن الأمثلة على ذلك عمليات تقييم تنفيذ برامج السلامة الوطنية التي تضطلع بها الإيكاو خلال الفترة ٢٠١٨–٢٠٢٠، كآلية لمساعدة الدول على تقييم التقدم الذي أحرزته في تنفيذ برامجها. وتعتزم الإيكاو إجراء عمليات تدقيق لبرامج السلامة الوطنية لدى جميع الدول واستكمالها بحلول عام ٢٠٢٢، لتقييم مدى الامتثال لأحكام الملحق التاسع عشر.

١–٦ غير أن هناك تفاوتاً كبيراً في وتيرة ونطاق تنفيذ أحكام الملحق التاسع عشر بين الدول، رغم ما يمكن أن يحققه لها هذا التنفيذ من منافع واسعة النطاق. وتنشأ هذه المنافع من التحديد الواضح لآليات السلامة الوطنية وشفافية سبل إدارة السلامة وتوافر الإرشادات والدعم.

٢ – المناقشة

٢–١ فوائد تنفيذ إدارة السلامة

٢–١–١ يستعرض الملحق التاسع عشر الفوائد العديدة لتنفيذ برنامج السلامة الوطني، بما في ذلك: إرساء ثقافة أمن راسخة، وتوثيق نهج إجرائي لضمان السلامة، وتحسين فهم الروابط والعلاقات في مجال السلامة، وتعزيز أوجه الكفاءة، وتحقيق ما يمكن من الوفورات المالية.

٢–١–٢ إضافة إلى ذلك، يشير دليل إدارة السلامة إلى أن تنفيذ ترتيبات إدارة السلامة من شأنه أن يحسّن قدرة الدولة ومقدمي الخدمات على كشف الشواغل الأمنية الناشئة، ويمكّن بالتالي من وقوع الحوادث والوقائع من خلال تحديد الأخطار وإدارة مخاطر السلامة بشكل استباقي. وهو ما من شأنه أن يساعد بدوره الإيكاو والدول والمانحة على تركيز جهودها على دعم التقدم في تحقيق الأهداف العالمية للإيكاو والتركيز على فرص التحسين المستمر، وتحديداً المساعدة في تنفيذ أهداف إعلان بيجين لعام ٢٠١٨ بالنسبة لإقليم آسيا والمحيط الهادئ.

٢-٢ المتطلبات الحاسمة للسلامة

٢-٢-١ أدرجت الإيكاو العناصر الحاسمة الثمانية لنظام مراقبة السلامة في الفقرة ٨-٢-١ من الفصل الثامن لدليل إدارة السلامة (في الشكل ٨-١)، وترِد إرشادات إضافية بهذا الشأن في "دليل مراقبة السلامة" (Doc 9734). وتتمثل هذه العناصر الحاسمة في ما يلي:

أ) التشريعات الأولية في مجال الطيران؛

ب) قواعد التشغيل المحددة؛

ج) نظام الطيران المدني للدولة ومهام مراقبة السلامة؛

د) مؤهلات وتدريب الموظفين الفنيين؛

هـ) الإرشادات الفنية والأدوات وتقديم المعلومات الهامة في مجال السلامة؛

و) الالتزامات المتعلقة بالإجازات والتراخيص والتصاريح والموافقات؛

ز) التزامات المراقبة؛

ح) معالجة شواغل السلامة.

٢-٢-٢ ويقتضي كل عنصر من هذه العناصر الحاسمة تنفيذاً منهجياً من الدول. وتتضمن إرشادات إدارة السلامة في النسخة ١٨-٢٠١٣ من الأسئلة المتكررة بشأن السلامة، إشارات محددة عن كيف يمكن لمنظمة صغيرة محدودة العمليات أن تنفذ نظاماً لإدارة السلامة، غير أنه لا توجد إرشادات موازية بشأن كيفية تنفيذ برنامج سلامة وطني للدول الصغيرة النامية.

٢-٢-٣ وقد يكون إعداد برنامج سلامة وطني وتنفيذه وتحسينه بشكل مستمر مهمةً شاقة تتطلب قدراً كبيراً من التنسيق والموارد (البشرية والمالية) والمعلومات. وينطبق ذلك حتى على الدول الكبرى مثل أستراليا، رغم نضج نظام الطيران لديها وما تمتلكه من موارد مناسبة.

٢-٢-٤ وهناك مخاطرة، يجدر التصدي لها، في أن تعتقد بعض الدولة أن إعداد وتنفيذ برنامج سلامة وطني هو مسعى ينطوي على تكاليف باهظة، في حين يحظى بأولوية منخفضة ومنافع محدودة.

٢-٣ الدول ذات نُظم الطيران الصغيرة والإجراءات اللازمة لتحسين الامتثال

٢-٣-١ لا تتساوى الدول فيما تمتلكه من قدرات وإمكانات لإعداد برنامج سلامة وطني أولي، فضلاً عن تنفيذه وتحسينه بشكل مستمر. وينطبق ذلك على العديد من الدول في إقليم آسيا والمحيط الهادئ التي تواجه تحديات خاصة في تنفيذ برنامج السلامة الوطنية والأحكام ذات الصلة في الملحق التاسع عشر.

٢-٣-٢ وفي حالة الدول الجزرية في المحيط الهادئ، يُتوقع تسليط الضوء بشكل تفصيلي على التحديات التي تواجهها، في إطار "الدراسة التحليلية لاحتياجات الدول الجزرية الصغيرة النامية في المحيط الهادئ". وتشمل تلك التحديات ما يلي:

أ) انخفاض عدد السكان والموارد المالية، ونقص خبراء الطيران من ذوي المهارة والخبرة، فضلاً عن العزلة الجغرافية والتشتت السكاني؛

ب) انخفاض مستوى أنشطة الطيران والطلب عليها، رغم الاعتماد الكثيف عادةً على هذه الخدمات لنقل الأفراد والسلع من أجل دعم التنمية الاقتصادية الأوسع نطاقاً لهذه الدول؛

ج) الاعتماد على المساعدة الخارجية للامتثال لجوانب معينة من أحكام الإيكاو.

٢-٣-٣ ولمساعدة هذه الدول على جني المنافع الكاملة لإعداد برنامج السلامة الوطني وتنفيذه وتحسينه المستمر، وفي إطار مبادرة "عدم ترك أي بلد وراء الركب"، تتجلى بوضوح الحاجة إلى أن تبذل الإيكاو المزيد من الجهد لدعم تنفيذ أحكام الملحق التاسع عشر في هذه الدول.

٢-٣-٤ وانطلاقاً من مقولة "ما من حلٍ واحد يناسب الجميع"، ينبغي أن يشمل هذا الجهد وضع مواد إرشادية وموارد تعليمية وتدريبية مخصَّصة تراعي متطلبات نُظم الطيران الصغيرة.

٢-٣-٥ وتشمل الاستراتيجيات الأخرى الممكنة لدعم هذه الدول ما يلي:

أ) تشجيع التفاعل وجهاً لوجه مع موظفي برامج السلامة الوطنية الرئيسيين بين الدول؛

ب) تقديم عروض وإرشادات مباشرة لموظفي الدولة المعنية بشأن برنامج السلامة الوطني؛

ج) إشراك الدول وتشجيعها على المشاركة في أنشطة الإيكاو، من قبيل حلقات العمل ذات الصلة، لا سيما على الصعيد الإقليمي.

٣- الخلاصة

٣-١ سيظل التنفيذ العالمي لبرامج السلامة الوطنية تحدياً يواجه جميع الدول، لا سيما تلك التي تمتلك نُظم طيران أصغر مقترنةً بقدرٍ محدود من الموارد والسكان.

٣-٢ وترى أستراليا في هذا الصدد ضرورة القيام بمزيد من العمل لدعم تنفيذ أحكام الملحق التاسع عشر فيما يتعلق ببرامج وخطط السلامة الوطنية ونُظم إدارة السلامة. ويمكن للإيكاو بدايةً أن تلتمس المشورة من الدول في هذا الصدد، بما في ذلك الدول التي لديها برامج سلامة راسخة، بشأن التحديات التي تواجهها أو سبق أن واجهتها في الامتثال لأحكام الملحق، وأن تتبادل هذه الخبرات مع الدول الأخرى.

٣-٣ وتشجع أستراليا الإيكاو، بعد القيام بهذا العمل، على إعداد إرشادات وموارد تعليمية هادفة للدول ذات نُظم الطيران الأصغر، من خلال فريق خبراء إدارة السلامة مثلا، لمساعدتها على تنفيذ برامج سلامة وطنية بهدف تحسين مستوى الامتثال لقواعد السلامة على الصُعُد الوطني والإقليمي والعالمي.

٣-٤ ويشكِّل تعزيز التعاون والعمل المشترك الإقليمي وسيلة أخرى من شأنها أن تشجع الجهود المتواصلة لفرادى الدول لاستيفاء متطلبات الملحق التاسع عشر، ولا سيما الدول ذات نُظم الطيران الأصغر. وسيحدّ ذلك على الأرجح من الضغوط على فرادى الدول من خلال العمل التعاوني مع الدول الأخرى

–انتهى–